

صحيح مسلم

19 - (1652) حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبدالرحمن بن سمرة قال .

مسألة عن أعطيتها إن فإنك الإمارة تسأل لا سمرة بن عبدالرحمن يا (A | رسول لي قال Y وقلت إليها وإن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير) .

قال أبو أحمد الجلودي حدثنا أبو العباس الماسرجسي حدثنا شيبان بن فروخ بهذا الحديث